



سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع الذي تبرع به لمشروع آخر

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في بظهران الجنوب



الرقم : التاريخ : / / المشفوعات:



مقدمة:

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بكيفية إعادة توجيه مبلغ التبرع الذي تبرع به لمشروع آخر.

النطاق:

تحدد هذه السياسة كيفية إعادة توجيه مبلغ التبرع الذي تبرع به لمشروع آخر وذلك عن طريق التالي:

تحديد المبلغ الفائض والمتبقي من المشروع المدعوم.
مخاطبة المتبرع وإبلاغه عن المبلغ الفائض والمتبقي من المشروع.
أخذ موافقة المتبرع على سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع الذي تبرع به لمشروع آخر.

الفائض من التبرعات الموسمية يعاد توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر بعد أخذ موافقة المركز، باستثناء الزكاة.

إذا تعذر تطبيق البند (السابق) تقوم الجمعية بإيداع الفائض من التبرعات الموسمية في الحساب البنكي الخاص بالمركز، ويتولى المجلس إنفاقها في الغرض المتبرع له - إن أمكن - أو إنفاقها في وجوه البر التي يراها مع تطبيق العدالة والأمانة والاستقامة والشفافية.

تلتزم الجمعية بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها بشأن حقوق المتبرعين. ويحق للمتبرعين، أولاً وقبل كل شيء الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم.

تستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض التي جمعت من أجلها، وذلك خلال الفترة الزمنية التي اتفق عليها.

المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات.



توقيعات أعضاء مجلس الإدارة

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	مهدي بن صالح بن زايد الوادعي	رئيس مجلس الإدارة	
٢	علي ابن محمد ابن علي آسلمة	نائب الرئيس	
٣	سلطان بن حسين بن محمد آل مشحم	المشرف المالي	
٤	عبدالله بن محمد بن مسفر آل داهش	عضو	
٥	عثمان بن محمد بن سالم الجميلي الوادعي	عضو	
٦	مهدي بن مبارك بن محمد آل صالح الوادعي	عضو	
٧	سعيد بن مسفر بن علي آل حسين الوادعي	عضو	
٨	محمد بن صالح بن محمد السحامي	عضو	
٩	خالد بن علي بن عبدالله آل جحفل القحطاني	عضو	